سالم
موقع التفريغ
للدروس العلمية والبحوث الشرعية
www.attafreegh.com

محاضرة في السَّرف المالي

معناه، ذمه، الوعيد عليه، عاقبته، حده في المحرم، في المندوب، في المباح، من وجوهه: الصَّداق، الوليمة، الهضيمة، الضيافة، الهدية، موازنة بينه وبين الاقتصاد، كيفية مقاومته، طرق المقاومة.

سنة ١٣٥٤-١٩٣٥

للعلَّامة مبارك بن محمد الميلي

أمين مال جمعية العلماء المسلمين الجزائريين

المتوفى سنة ١٣٦٤، رحمه الله تعالى

النُّسخة الإلكترونيَّة (١)

الْحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ الإِسْلَامَ دِينًا وَسَطًا، لَا نَاقِصًا عَنْ حَدِّ الاعْتِدَالِ وَلَا ذَاهِبًا عَنْهُ شَطَطًا. نَحْمَدُهُ أَنْ جَعَلَنَا مِنْ أَهْلِهِ وَجُنُودِهِ، وَنَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ لِلْعَمَلِ بِآدَابِهِ، وَالْوُقُوفِ عِنْدَ حُدُودِهِ.

ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ [١] وَأَوَّلِ الْمُسْلِمِينَ، الْقَائِلِ - وَقَوْلُهُ الْجِدَّ -: «**مَا عَالَ مَنِ اقْتَصَدَ**»، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، الَّذِينَ نَصَرُوهُ بِحُسْنِ الِاقْتِيَادِ [٢]، وَنَشَرُوا دَعْوَتَهُ بِالْحِكْمَةِ وَالسَّدَادِ، وَعَلَىٰ مَنْ تَبِعَهُمْ مُتَخَلِّيًا عَنِ السَّرَفِ مُتَحَلِّيًا بِالاقْتِصَادِ.

أَمَّا بَعْدُ.. فَيَا أَيُّهَا السَّادَةُ؛ كُنْتُمْ لِمَنْ خَلْفَكُمْ خَيْرَ قَادَةٍ!

إِنَّ هٰذَا سُوقٌ لَا يَنْفُقُ فِيهِ إِلَّا الدِّينُ الْخَالِصُ، وَالإِرْشَادُ النَّاصِحُ [٣]، وَمَيْدَانٌ لَا يَبْرُزُ إِلَيْهِ إِلَّا مَنْ جَمَعَ اللهُ لَهُ بَيْنَ سَعَةِ الإِطِّلَاعِ، وَحُسْنِ الاخْتِيَارِ، وَبَيْنَ صِدْقِ اللَّهْجَةِ، وَعُذُوبَةِ الْبَيَانِ.

وَأَنَا لَيْسَ لِي مِنَ الْبِضَاعَةِ مَا أَطْمَعُ فِي نَفَاقِهِ لَدَيْكُمْ، وَلَيْسَ لِي مِنَ الْبَلَاغَةِ مَا يَحْسُنُ عَرْضُهُ عَلَيْكُمْ، غَيْرَ أَنَّ «الْجَمْعِيَّةَ» كَلَّفَتْنِي بِإِلْقَاءِ كَلِمَاتٍ عَلَيْكُمْ فِي مَوْضُوعِ «**السَّرَفِ الْمَالِي وَوُجُوهِهِ، وَوُجُوبِ مُقَاوَمَتِهِ**[٤]، **وَكَيْفَ يُقَاوَمُ**[٥]؟»، فَلَمْ أَرَ التَّوَانِي عَنِ اسْتِجَابَةِ دُعَائِهَا ـ وَهِيَ جَمْعِيَّةُ جِدٍّ ـ وَلَمْ أَسْتَجِزْ الْقُعُودَ عَنْ تَلْبِيَةِ نِدَائِهَا ـ وَهِيَ تَدْعُو إِلَىٰ الرُّشْدِ ـ فَإِنْ وَجَدْتُمْ حَدِيثِي خِلْوًا مِنَ الفَائِدَةِ، فَالْمَسْؤُولُ عَنْ ضَيَاعِ وَقْتِكُمْ مَنْ كَلَّفَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ! وَإِنْ وَجَدْتُمْ [٦] بَعْضَ الفَائِدَةِ فَـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ﴾[الأَعْرَافُ:٤٣].

السَّرَفُ ـ أَيُّهَا السَّادَةُ ـ يُطْلَقُ إِطْلَاقًا عَامًّا عَلَىٰ مَعْنًىٰ هُوَ: تَجَاوُزُ الْمَرْءِ الْحَدَّ فِي فِعْلٍ مِنْ أَفْعَالِهِ.

فَالْغُلُوُّ مِنْ شُعَبِهِ.

وَلِعِلَاجِهِ جَمَعَ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ أَحَادِيثَ الِاقْتِصَادِ فِي الطَّاعَةِ فِي أَبْوَابِ كُتُبِهِمْ، وَوَضَعَ الْغَزَّالِي كِتَابَهُ

(١) نسخة: النبيئين.

(٢)نسخة: الانقياد.

(٣) نسخة: الناضج

(٤) نسخة: مقاومتها.

(٥) نسخة: تقاوم.

(٦) في نسخة يوجد: فيه.

«الاِقْتِصَادُ فِي الاِعْتِقَادِ». [١]

وَيُسْتَعْمَلُ السَّرَفُ اسْتِعْمَالًا خَاصًّا فَيُرَادُ بِهِ [٢]: تَجَاوُزُ الْمَرْءِ الْحَدَّ فِي الإِنْفَاقِ.

وَهُوَ أَخُو التَّبْذِيرِ، كِلَاهُمَا إِضَاعَةٌ لِلْمَالِ.

وَقَدْ حَذَّرَ الْقُرْآنُ مِنْهُ فِي آيَاتٍ مِنْهَا: ﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ﴾[النِّسَاء:٦]، ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾[الإِسْرَاء]، ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾ [الْفُرْقَان].

وَلَوْلَا مُحَارَبَةُ الإِسْلَامِ لِلسَّرَفِ مَا كَانَ يَنْدِبُنَا إِلَىٰ تَقْلِيلِ الْمَاءِ فِي الطَّهَارَةِ، وَهُوَ لَا قِيمَةَ لَهُ فِي كَثِيرٍ [٣] الأَوْقَاتِ وَأَغْلَبِ الْجِهَاتِ، قَالَ ابْنُ أَبِي زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَقِلَّةُ الْمَاءِ مَعَ إِحْكَامِ [٤] الْغُسْلِ سُنَّةٌ، وَالسَّرَفُ مِنْهُ غُلُوٌّ وَبِدْعَةٌ).

السَّرَفُ الخَاصُّ ـ أَيُّهَا السَّادَةُ ـ هُوَ مَوْضُوعُ حَدِيثِنَا، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَا السَّرَفَ العَامَّ لِأَنَّ كُلَّ مَا وَرَدَ فِي ذَمِّهِ وَالْوَعِيدِ عَلَيْهِ مُتَنَاوِلٌ لِلسَّرَفِ الخَاصِّ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا الْقُرْآنُ أَنَّ الْمُبَذِّرَ أَخُو الشَّيْطَانِ، وَأَنَّ الشَّيْطَانَ كَفُورٌ لِرَبِّهِ، فَالْمُبَذِّرُ كَفُورٌ لِرَبِّهِ، وَسَائِرٌ فِي طَرِيقِ الْكُفْرِ بِرَبِّهِ، وَكَفَىٰ بِهِ حُكْمًا مِمَّنْ ﴿قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾[الْأَنْعَامُ:٧٣].

[وَقَدْ نَهَىٰ عَنْهُ الْكِتَابُ وَذَمَّهُ فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ مِنْهَا: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ﴾[النِّسَاء:١٧١]، ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾ [الْأَنْعَام]. وَ﴿وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ﴿٤٣﴾﴾[غَافِر:٤٣]، وَ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴿٢٨﴾﴾[غافر].] [٥]

عَاقِبَةُ السَّرَفِ الْمَالِيِّ فِي الْآخِرَةِ أَنْ يُلْقَىٰ [٦] بِصَاحِبِهِ فِي النَّارِ، وَعَاقِبَتُهُ فِي الدُّنْيَا أَنْ يُلْقَىٰ [٧] بِهِ فِي الْمَتْرَبَةِ

(١) وَقَدْ نَهَىٰ عَنْهُ الْكِتَابُ وَذَمَّهُ فِي غَيْرِ مَا آيَةٍ، مِنْهَا: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُواْ فِى دِينِكُمْ﴾[النساء: ١٧١]، ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾[الأنعام]، ﴿وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ﴿٤٣﴾﴾[غافر]، ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴿٢٨﴾﴾[غافر].

(٢) في نسخة مكان (به): (منه)

(٣) نسخة: أكثر.

(٤) نسخة: أحكام مكان (إحكام).

(٥) في مكان سبق التنبيه عليه.

(٦) نسخة: يلقي

(٧) نسخة: يلقي

وَالصَّغَارِ.

فَالسَّرَفُ الْمَالِيِّ هُوَ الَّذِي أَلْقَىٰ بِأُسَرِنَا بَيْنَ أَيْدِي الْمُرَابِينَ الَّذِينَ إِذَا ذَكَرْتَ لَهُمْ الرَّحْمَةَ وَأَثْنَيْتَ عَلَيْهَا، حَسِبُوهَا غَنِيًّا مُغْرَمًا بِكَرَاسِي النِّيَابَةِ، أَوْ مُبْتَلًى بِخُصُومَةِ الْعِبَادِ أَوْ فِي مَعْنَىٰ هَذَيْنِ، مِمَّنْ يُهِينُ الْمَالَ فِي سَبِيلِ إِهَانَتِهِ، وَيُشَتِّتُهُ لِتَشْتِيتِ شَمْلِهِ.

وَالسَّرَفُ الْمَالِيُّ هُوَ الَّذِي وَضَعَ بُيُوتًا كَانَتْ ذَاتَ [1] مَجْدٍ وَسُؤدُدٍ.

وَالسَّرَفُ الْمَالِيُّ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ مِنْ أَيْدِينَا أَمْلَاكًا ـ وَأَيَّ أَمْلَاكٍ! ـ إِلَىٰ أَيْدٍ تَرَىٰ مِنْ أَشْرَفِ أَعْمَالِهَا سَلْبُنَا قُوتَ يَوْمِنَا.

وَالسَّرَفُ الْمَالِي هُوَ الَّذِي قَعَدَ بِالأُمَّةِ الْجَزَائِرِيَّةِ عَنْ تَعْمِيرِ الْمَسَاجِدِ وَإِنْشَاءِ الْمَدَارِسِ وَاتِّخَاذِ الْمَلَاجِئِ لِلْفُقَرَاءِ وَالْعَجَزَةِ. [2]

وَبِالْأَخَرَةِ: إِنَّ السَّرَفَ الْمَالِيَّ هُوَ الَّذِي قَسَّىٰ الْقُلُوبَ وَأَمَاتَ الشُّعُورَ وَجَعَلَ مَا فِي وُجُودِنَا مِنْ مَنْفَعَةٍ فَلِغَيْرِنَا، وَمَا فِيهِ مِنْ مَضَرَّةٍ وَمَعَرَّةٍ فَعَلَيْنَا.

فَكَانَتِ «الْجَمْعِيَّةُ» مُوَفَّقَةٌ فِي اخْتِيَارِ هٰذَا الْمَوْضُوعِ لَوْ أَنَّهَا اخْتَارَتْ لَهُ غَيْرِي مِمَّنْ يُصَوِّرُهُ تَصْوِيرًا يَنْفُذُ إِلَىٰ الْقُلُوبِ عَلَىٰ قَسْوَتِهَا، وَيُحَرِّكُ الْمَشَاعِرَ عَلَىٰ غِلْظَتِهَا، وَيَفْتَحُ الْبَصَائِرَ عَلَىٰ طُولِ غَفْلَتِهَا.

إِذَا كَانَ السَّرَفُ ـ أَيُّهَا السَّادَةُ ـ هُوَ تَجَاوُزُ الْحَدِّ فَإِنَّ الْحَدَّ مِنْهُ مَشْرُوعٌ وَمِنْهُ مَعْرُوفٌ.

فَمَا حَظَرَهُ اللهُ عَلَيْنَا فَقَدْ حَدَّنَا عَنْهُ.

فَإِنْفَاقُ فِلْسٍ وَاحِدٍ فِي الْمَحْظُورَاتِ تَجَاوزًا [3] لِلْحَدِّ الْمَشْرُوعِ يُعَدُّ سَرَفًا تَتَرَتَّبُ عَلَيْهِ مَضَارُّهُ الْأُخْرَوِيَّةُ وَالدُّنْيَوِيَّةُ.

وَمَا نَدَبَنَا إِلَيْهِ الشَّرْعُ فَقَدْ رَخَّصَ لَنَا فِي تَرْكِهِ لِيَتْرُكَ لَنَا فُسْحَةَ النَّظَرِ فِي عَوَاقِبِ الإِنْفَاقِ فِي الْمَنْدُوبَاتِ، وَحَقِّ اخْتِيَارِهَا بَعْضِهَا عَلَىٰ بَعْضٍ عِنْدَ تَوَارُدِهَا.

فَالسَّرَفُ فِي الْمَنْدُوبَاتِ هُوَ كَثْرَةُ الإِنْفَاقِ الَّتِي تُؤَدِّي إِلَىٰ إِهْمَالِ مَنْدُوبَاتٍ هِيَ أَعَمُّ نَفْعًا وَأَعْظَمُ أَجْرًا، أَوْ تُفْضِي إِلَىٰ الْعَجْزِ عَنْ حُقُوقِ النَّاسِ مِنْ أَدَاءِ دَيْنٍ أَوْ نَفَقَةِ عِيَالٍ.

(١) نسخة: ذا

(٢) نسخة: العجز.

(٣)نسخة: تجاوزٌ

فَالإِنْفَاقُ عَلَىٰ الْفُقَرَاءِ لِحِفْظِ [١] حَيَاتِهِمْ الْفَانِيَة الْقَاصِرَةُ النَّفْعِ، لَيْسَ كَالإِنْفَاقِ عَلَىٰ تَعلِيمِ الْبَنِيينَ وَالْبَنَاتِ لِحِفْظِ حَيَاتِهِمْ الْخَالِدَةِ الْمُتَعَدِّيَةِ الْفَائِدَةِ.

وَهَكَذَا تَخْتَارُ مِنْ وُجُوهِ الإِنْفَاقِ فِي الْخَيْرِ مَا هُوَ أَبْقَىٰ لِمَيْسَرَتِكَ وَأَجْدَىٰ عَلَىٰ أُمَّتِكَ.

وَمَا أَبَاحَهُ الشَّرْعُ لَنَا فَقَدْ وَكَلَ فِعْلَهُ وَتَرْكَهُ إِلَىٰ نَظَرِنَا وَاخْتِيَارِنَا.

فَالمُبَاحَاتُ ـ فِي نَظَرِي ـ هِيَ لِلْمُكَلَّفِينَ بِمَثَابَةِ الْمَسَائِلِ التَّمْرِينِيَّةِ لِلْمُتَعَلِّمِينَ، الْغَرَضُ مِنْ تِلْكَ التَّمَارِينِ تَقْوِيَةَ مَلَكَةِ الذَّكَاءِ فِي الْمُتَعَلِّمِ وَتَعْوِيدُهُ عَلَىٰ تَطْبِيقِ الْكُلِّيَّاتِ عَلَىٰ الجُزْئِيَّاتِ، وَتَسْهِيلُ اسْتِحْضَارِ الْقَوَاعِدِ عِنْدَ عُرُوضِ أَمْثِلَتِهَا.

عَلَىٰ نَحْوِ ذَلِكَ أَفْهَمُ الْحِكْمَةَ فِي تَشْرِيعِ الْمُبَاحَاتِ، فَبِهَا تَنْمُو فِي الْمُكَلَّفِينَ قُوَّةُ التَّفْكِيرِ، وَيَتَدَرَّبُونَ عَلَىٰ اخْتِيَارِ الْوَجْهِ الْأَصْلَحِ، وَإِصَابَةِ مَوْضِعِ الْحِكْمَةِ فِيمَا يَفْعَلُونَ أَوْ يَذَرُونَ.

وَبِهَذَا تَنْحَلُّ شُبْهَةٌ كَثِيرًا مَا تَخْدَعُ النَّاسَ، يَقُومُ أَحَدُنَا عَلَىٰ عَمَلٍ مُبَاحٍ، فَيُنْكِرُ عَلَيْهِ إِخْوَانُهُ الَّذِينَ رَأَوْا فِيهِ ضَرَرًا، فَيُجِيبُهُمْ بِأَنَّهُ مُبَاحٌ مُسْتَوِي الطَّرَفَيْنِ!

وَلَيْسَ كَذِلِكَ دَائِمًا، فَقَدْ تَعْرِضُ لِلْمُبَاحِ اعْتِبَارَاتٌ شَرْعِيَّةٌ تُرَجِّحُ أَحَدَ طَرَفَيْهِ، فَيَصِيرُ الطَّرَفُ الْمَرْجُوحُ مَرْغُوبًا عَنْهُ شَرْعًا، وَرُبَّمَا نَشَأَ عَنْهُ ضَرَرٌ أُخْرَوِيٌّ.

وَقَدْ يَعْرِضُ لَهُ اعْتِبَارَاتٌ شَخْصِيَّةٌ أَوْ زَمَنِيَّةٌ تُرَجِّحُ أَحَدَ طَرَفَيْهِ، فَيَصِيرُ الطَّرَفُ الْمَرْجُوحُ مَذْمُومًا عَقْلًا وَسَبَبًا لِضَرَرٍ دُنْيَوِيٍّ.

فَالْفَلَّاحُ -مَثَلًا- لَهُ أَنْ يَكْتَرِيَ هِكْتَارًا بِأَلْفَيْنِ لِيَبْذُرَ بِهِ شَعِيرًا يَأْتِي بِهِ [٢] بَعْدَ عَامٍ بِمِائَتَيْ فَرَنْكٍ! وَلَكِنْ أَمَا يُنْكِرُ النَّاسُ عَلَىٰ هٰذَا الْفَلَّاحِ؟ وَهَلْ تَنْهَضُ حُجَّتُهُ عَلَيْهِمْ بِأَنَّ عَمَلَهُ مُبَاحٌ؟

إِذَنِ السَّرَفُ فِي الْمُبَاحِ مَوْكُولٌ إِلَىٰ الْعُرْفِ وَاعْتِبَارِ حَالِ الْمُنْفِقِ، فَرُبَّ إِنْفَاقٍ هُوَ سَرَفٌ بِالنَّظَرِ لِحَالِ شَخْصٍ وَغَيْرِ سَرَفٍ بِالنَّظَرِ لِآخَرَ.

وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُبَيِّنَ السَّرَفَ فِي الْمُبَاحَاتِ قُلْنَا: إِنَّهُ الاسْتِرْسَالُ فِي قَضَاءِ مَآرِبِ النَّفْسِ وَإِحْضَارِ مُشْتَهَيَاتِهَا فِي الْمَآكِلِ [٣] وَالْمَسْكَنِ وَالْمَلْبَسِ وَالْمَنْكَحِ.

وَهٰذَا فِقْهُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (كَفَىٰ بِالْمَرْءِ سَرَفًا أَلَّا يَشْتَهِيَ شَيْئًا إِلَّا اشْتَرَاهُ فَأَكَلَهُ).

(١) قرأ القارئ: حظ، ولعله وهم.

(٢) نسخة: له.

(٣) نسخة: المأكل.

وَهٰذَا مَا رَأَيْنَا إِلْقَاءَهُ عَلَيْكُمْ [١] مِنْ مَعْنَىٰ السَّرَفِ وَعَوَاقِبِهِ الْوَخِيمَةِ، وَتَحْدِيدَهُ فِي الْمَحْظُورَاتِ وَالْمَنْدُوبَاتِ وَالْمُبَاحَاتِ.

أَمَّا وُجُوهُهُ فَكَثِيرَةٌ وَالْكَلَامُ فِي أَغْلَبِ الْوُجُوهِ يَسْتَدْعِي حَدِيثًا مُسْتَفِيضًا، وَكَلَامًا طَوِيلًا عَرِيضًا، وَيَقْبُحُ فِيهِ الإِيجَازُ الَّذِي يُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ وَمِيضًا.

مَنْ ذَا الَّذِي يَضْمَنُ اسْتِيعَابَ نَشَاطِ السَّامِعِينَ لِلْحَدِيثِ إِذَا اسْتَعْرَضَ الْمُتَكَلِّمُ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ السَّرَفَ فِي الْخَمْرِ وَالقِمَارِ وَالزِّنَىٰ وَالرِّشْوَةِ وَسَائِرِ الْمَنْهِيَّاتِ؟ وَفِي الْفِلَاحَةِ وَالتِّجَارَةِ وَغَيْرِهَا [٢] مِنَ الْمُبَاحَاتِ؟ وَفِي الْقَهْوَةِ وَالأَتَايِ وَالدُّخانِ وَغَيْرِهِنَّ مِنَ الزَّوَائِدِ الَّتِي صَارَتْ عِنْدَ الْكَثِيرِ أَلْزَمَ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ؟ وَفِي الزَّرْدَةِ وَالزِّيَارَةِ وَمَا إِلَيْهَا مِنَ الْبِدَعِ وَ [٣] الْمُنْكَرَاتِ؟

وَإِنَّمَا يَحْسُنُ بِمَنْ يَطْرُقُ هٰذَا الْمَوْضُوعَ بِصِفَةِ الْخَطَابَةِ فِي مِثْلِ هٰذَا الْجَمْعِ أَنْ يَخْتَارَ مِنْ وُجُوهِ السَّرَفِ بَعْضَ مَا هُوَ أَظْهَرُ فِي الْمُجْتَمَعِ، وَضَرَرُهُ أَخْفَىٰ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ الْعُقَلَاءِ!

فَأَنَا الْآنَ أَذْكُرُ لَكُمْ مِنْ وُجُوهِ السَّرَفِ: **الصَّدَاقَ، وَالْوَلِيمَةَ، وَالهَضِيمَةَ، وَالضِّيَافَةَ، وَالْهَدِيَّةَ**، وَأُقَفِّي عَلَىٰ كُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهَا بِإِلْفَاتِ النَّظَرِ إِلَىٰ مَفَاسِدِهِ إِلْفَاتًا يَحْمِلُنَا عَلَىٰ لُزُومِ مُقَاوَمَتِهِ.

١ - فَأَمَّا الصَّدَاقُ فَالْغَرَضُ مِنْهُ التَّفْرِقَةُ بَيْنَ النِّكَاحِ وَالسِّفَاحِ.

وَاخْتَلَفُوا فِي [٤] أَقَلِّ مَا يَجِبُ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَخْتَلِفُوا أَنَّهُ لَا حَدَّ لِأَكْثَرِهِ.

وَقَدْ تَغَالَىٰ النَّاسُ فِيهِ تَغَالِيًا بَعَثَهُمْ عَلَيْهِ التَّفَاخُرُ بِالتَّكَاثُرِ، وَاعْتِقَادُ أَنَّهُ سَبَبٌ لِلْمَجْدِ أَوْ مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِهِ، فَحَاطُوا النِّكَاحَ الضَّرُورِيَّ لِلْبَنِينَ وَالْبَنَاتِ بِصُعُوبَاتٍ قَلَّ مَنْ يَقْدِرُ عَلَىٰ تَذْلِيلِهَا، وَسَنُّوا لَهُ عَوَائِدَ تَخُورُ الْعَزَائِمُ لِمُحَاوِلَةِ تَغْيِيرِهَا أَوْ تَبْدِيلِهَا.

ثُمَّ نَظَرُوا إِلَىٰ الشَّوَّارِ نَظَرَهُمْ إِلَىٰ الصَّدَاقِ فَأَغْرَقُوا فِيهَا كُلَّ الإِغْرَاقِ! تَرَىٰ الْمُصْدِقَ أَوْ الْمُشَوِّرَ يَرْهَنُ أَمْلَاكَهُ - إِنْ لَمْ يَبِعْهَا - أَوْ يَأْتِي عَلَىٰ أَهَمِّ ذَخِيرَتِهِ إِنْ لَمْ يَسْتَنْفِذْهَا، لِيُقَالَ: إِنَّ عَرُوسَهُ أَوْ كَرِيمَتَهُ جَاءَتْ بِالخَمْسِينَاتِ أَوِ [٥] المِئَاتِ مِنَ الْمَلَابِسِ وَبِكَذَا وَكَذَا مِنْ أَنْوَاعِ الزِّينَةِ الَّتِي يُبْلِيهَا النَّظَرُ قَبْلَ الْجَسَدِ،

(١) نسخة: إليكم.

(٢) نسخة: غيرهما.

(٣) نسخة: غير موجودة الواو.

(٤) في نسخة موجود: حد.

(٥) في نسخة مكان (أو): و.

وَيَذْهَبُ بِرَوْنَقِهَا الْهَوَاءُ قَبْلَ الغَمْسِ فِي المَاءِ.

وَلَوْ أَنَّ السَّرَفَ فِي الصَّدَاقِ وَالشَّوَّار كَانَ بِتَمِلِيكِ الزَّوْجَيْنِ أُصُولًا تُغَلُّ أَوْ حَيَوَانَاتٍ تُنْتِجُ، لَكَانَ فِي مَنْفَعَتِهِ مَا يُخَفِّفُ قَلِيلًا مِنْ مَفْسَدَتِهِ، وَلَكِنَّهُ كَمَا تَرَوْنَ وَتَسْمَعُونَ ضَرِيبَةٌ فَادِحَةٌ يَسْتَخْلِصُهَا مِنَّا نَوْعٌ مِنَ التُّجَّارِ، لَا نَجِدُهُمْ لِلتَّنْفِيسِ عَلَىٰ مُعْسِرٍ وَلَا لِبِنَاءِ مَشْرُوعٍ خَيْرِيٍّ!!

نَشَأَ عَنْ هَذَا السَّرَفِ سِوَىٰ الْأَضْرَارِ الْعَامَّةِ لِكُلِّ سَرَف أَضْرَارٌ لَا يُسْتَهَانُ بِهَا:

أَحَدُهَا: غَرْسُ الْكَرَاهِيَةِ فِي نَفْسِ الزَّوْجِ لِمَا يُحْدِثُهُ التَّكَلُّفُ فِي الصَّدَاقِ مِنْ ضَعْفِ رَابِطَةِ الْمَحَبَّةِ وَالرَّحْمَةِ الَّتِي هِيَ مِسَاكُ الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ، وَثَمَرُ هَذَا الْغَرْسِ هُوَ سُوءُ العِشْرَةِ وَالْفِرَاقُ الَّذِي يَجْرَحُ الْعَوَاطِفَ وَيُسِيءُ حَيَاةَ الأَبْنَاءِ.

ثَانِيهَا: عُنُوسُ الْمَرْأَةِ بِالْعَجْزِ عَنِ الشَّوَّار أَوِ الصَّدَاقِ، وَالْعَانِسُ مُنَغِّصَةٌ لِحَيَاةِ أُسْرَتِهَا.

ثَالِثُهَا: عُزُوبَةُ الرَّجُلِ بِعَجْزِهِ عَنْ ذَلِكَ السَّرَفِ فِي الصَّدَاقِ، وَالرَّجُلُ الأَعْزَبُ عُضْوٌ أَشَلُّ فِي الأَغْلَبِ.

رَابِعُهَا: إِنْكَاحُ الْبِنْتِ غَيْرَ مَنْ تَمِيلُ إِلَيْهِ وَيَمِيلُ إِلَيْهَا، جَرْيًا خَلْفَ كَثْرَةِ الْمَالِ، وَدَوْسًا لِعَاطِفَةِ [1] الْمَحَبَّةِ بِسَبَبِ رِقَّةِ الْحَالِ.

خَامِسُهَا: كَثْرَةُ الطَّلَاقِ لانْبِنَاءِ عُقْدَةِ النِّكَاحِ عَلَىٰ السَّرَفِ فِي الصَّدَاقِ، لَا عَلَىٰ الْمَحَبَّةِ وَالْوِفَاقِ.

سَادِسُهَا: ضَعْفُ الأَخْلَاقِ وَانْتِشَارُ الشُّرُورِ مِنْ أَجْلِ اضْطِرَابِ النُّفُوسِ، النَّاشِئِ عَنِ العُزُوبَةِ وَالْعُنُوسِ، فَإِنَّ النِّكَاحَ سُكُونٌ وَطُمَأْنِينَةٌ لِلزَّوْجَيْنِ، قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾[الرُّومُ].

سَابِعُهَا: ضَعْفُ الْأُمَّةِ بِقِلَّةِ النَّسْلِ وَرِقَّةِ الدِّينِ، وَصَرْفُ مَوَاهِبِ الشَّبَابِ إِلَىٰ الاشْتِغَالِ بِالْفَارِغَاتِ بَلِ العَامِرَاتِ بِالمَسَاوِي، وَالَّذِي يَأْلَفُ مَنَاظِرَ الْغَرَامِ وَالْهَزَلِ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَقِفَ مَوْقِفَ الْجِدِّ وَالبُطُولَةِ.

وَنَخْتِمُ هَذَا الْوَجْهَ مِنَ السَّرَفِ بِكَلِمَةٍ صَحَّتْ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عِنْدَ أَحْمَدَ وَأَصْحَابِ السُّنَنِ، قَالَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ وَالْأُمَّةُ غَنِيَّةٌ بِكَثْرَةِ الْغَنَائِمِ وَقِلَّةِ أَبْوَابِ الْإِنْفَاقِ ـ: (أَلَا لَا تَغْلُوا فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ، فَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا وَتَقْوَىٰ عِنْدَ اللهِ، لَكَانَ أَوْلَاكُمْ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أُصْدِقَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ [2] عَشْرَةَ أُوقِيَّة، وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ [3] لَيُبْتَلَىٰ بِصَدَاقِ امْرَأَتِهِ حَتَّىٰ

(١) نسخة: علىٰ عاطفة.

(٢) نسخة: اثني.

(٣) نسخة: الرجل.

يَكُونُ لَهَا عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ وَحَتَّىٰ يَقُولَ: كَلِفْتُ إِلَيْكِ عَرَقَ الْقِرْبَة).

وَالْإِثْنَا [1] عَشْرَةَ أُوقِيَّة تَزِيدُ عَلَىٰ أَرْبعِمِائَةَ دِرْهَم، وَلَكِنَّهُ نَهَىٰ عَنِ الزِّيَادَةِ عَلَىٰ الْأَرْبَعِ مِائَةِ، وَعَزَمَ عَلَىٰ وَضْعِ الزَّائِدِ فِي بَيْتِ الْمَالِ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ امْرَأَةٌ بِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾[النِّسَاء:٢٠]، فَرَجَعَ إِلَيْهَا [2].

وَكَانَ وَقَّافًا عِنْدَ كِتَابِ اللهِ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهَا فِي ذَمِّ الْغُلُوِّ وَأَنَّ فِيهِ مَفَاسِدَ، وَلَكِنْ فِي تَحْدِيدِ أَكْثَرِ الصَّدَاقِ وَتَمْلِيكِ الزَّائِدِ لِلْمُسْلِمِينَ.

وَنَرَىٰ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ لَا يُعْجِزُهُ الْجَوَابَ بِأَنَّهُ أَمِيرٌ، وَلِلْأَمِيرِ أَنْ يَقْصُرَ الْمُبَاحَ عَلَىٰ أَحَدِ طَرَفَيْهِ حَسَبَ الْمَصْلَحَةِ العَامَّة، وَلَكِنَّهُ اخْتَارَ التَّسْلِيمَ لِوُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: خَشْيَةُ أَنْ يَكُونَ وَضْعُ الزَّائِدِ عَلَىٰ مَا حَدَّهُ فِي بَيْتِ الْمَالِ غَصْبًا، إِمَّا لِمَالِ الْمُصْدِقَ أَوْ لِمَهْرِ الزَّوْجَةِ.

وَثَانِيهَا: أَنَّهُ كَانَ يَرَىٰ نَفْسَهُ ـ كَمَا هُوَ الْوَاقِعُ ـ أُسْوَةً وَقُدْوَةً، فَسَلَّمَ لِلْمَرْأَةِ لِيُعَلِّمَ الْأُمَّةَ احْتِرَامَ الْأَفْكَارِ وَعَدَمَ التَّعَصُّبِ لِلنَّفْسِ، يَدُلُّ لِذَلِكَ:

مَا رَوَاهُ مَالِكٌ فِي «الْمُوَطَّإِ» أَنَّهُ احْتَلَمَ فِي سَفَرٍ وَاشْتَغَلَ بِغَسْلِ أَثَرِ الْاِحْتِلَامِ مِنْ ثَوْبِهِ حَتَّىٰ أَسْفَرَ، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: (لَوْ تَرَكْتَ ثَوْبَكَ يُغْسَلُ، فَإِنَّ مَعَنَا ثِيَابًا) فَأَجَابَهُ بِأَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ النَّاسِ يَجِدُونَ ثِيَابًا، وَلَوْ فَعَلْتُهَا لَكَانَتْ سُنَّةً.

وَثَالِثُهَا: الْوُقُوفُ عِنْدَ ظَاهِرِ الْقُرْآنِ وَاتِّهَامُ النَّفْسِ بِأَنَّ فِي التَّأْوِيلِ انْتِصَارًا لِلْفِكْرَةِ، وَالتَّأْوِيلُ فِي الْأَغْلَبِ تَضْلِيلٌ لِلنَّفْسِ وَتَعْطِيلٌ لِلنَّصِّ، وَلَوْلَا السَّرَفُ فِي التَّأْوِيلِ مَا سُتِرَتْ عَنَّا مَحَاسِنُ الدِّينِ، وَلَا تَعَذَّرَ عَلَىٰ الْمُرْشِدِينَ جَمْعَ كَلِمَةِ الْمُسْلِمِينَ.

٢- وَأَمَّا الْوَلِيمَةُ فَقَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَمَرَ بِهَا.

وَالْغَرَضُ مِنْهَا إِظْهَارُ النِّكَاحِ وَالْإِحْسَانِ إِلَىٰ الْفُقَرَاءِ.

وَكَانَتْ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ بَسِيطَةً خَالِيَةً مِنَ السَّرَفِ وَالتَّكَلُّفِ.

فَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ»: «أَنَّهُ ﷺ أَوْلَمَ عَلَىٰ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ وَعَلَىٰ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ـ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ رِضْوَانُ اللهِ عَنْهُنَّ أَجْمَعِينَ ـ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ وَأَقِطٍ».

(١) نسخة: والإثنتا.

(٢) نسخة: لها.

وَفِيهِ: «أَنَّهُ أَوْلَمَ عَلَىٰ بَعْضِ نِسَائِهِ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ».

وَكَذَلِكَ الْوَلِيمَةُ عَلَىٰ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَفْضَلِ الْخَلْقِ كَانَتْ بِمُدَّيْنِ مِنْ شَعِيرٍ كَمَا فِي «الطَّبَرَانِي».

وَقَدْ أَسْرَفَ النَّاسُ فِي الْوَلَائِمِ، فَتَنَافَسَ الْأَغْنِيَاءُ فِي مَظَاهِرِ التَّرَفِ وَقَلَّدَهُمْ مَنْ دُونَهُمْ، كُلٌّ بِمَا يَجِدُ وَيَجْتَهِدُ[1]. فَمَا شِئْتَ مِنْ فُرُشٍ مَبْثُوثَةٍ لِأَقْدَامِ الْوُجَهَاءِ، مَحْرُومَةٌ مِنْهَا أَعْيُنُ الْفُقَرَاءِ، إِلَىٰ سَتَائِرَ مُنَمَّقَةٍ وَمَوَائِدَ مُنَوَّعَةٍ.

وَيَمْتَدُّ هٰذَا السَّرَفُ أَيَّامًا تَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ أَقْدَارِ الْمُولِمِينَ.

وَلَا تَخْلُو الْوَلَائِمُ عَادَةً مِنْ مُنْكَرَاتٍ تُكْلِمُ الدِّينَ، وَتُغْضِبُ رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَعَوَائِدَ مُسْتَنْكَرَةٍ تَقْدَحُ فِي مُرُوءَةِ الْمُولِمِ، وَتَجْرَحُ أَصْدِقَاءَهُ، مِنْ إِعْطَاءِ الْمَدْعُوِّينَ أَمْوَالًا لِلرَّاقِصِينَ وَالرَّاقِصَاتِ، وَيَجْمَعُ[2] الْمُولِمُ مِنْهُمْ مَالًا يَفْتَخِرُ بِكَثْرَتِهِ، وَهُوَ مَا يُعَبَّرُ عَنْهُ فِي جِهَاتٍ مِنَ الْوَطَنِ بِـ «الْعَوْنِ» وَفِي الْأُخْرَىٰ بِـ «التَّاوِسَةِ» وَفِي الْأُخْرَىٰ بِـ«الْغَرَامَةِ».

انْبَعَثَ النَّاسُ إِلَىٰ الْوَلَائِمِ بِغَيْرِ الْبَاعِثِ الشَّرْعِي، فَأَثْمَرَ لَهُمْ مَفَاسِدَ:

١ – مِنْهَا: صُعُوبَةُ النِّكَاحِ بِالْعَجْزِ عَنْ سَرَفِ الْوَلَائِمِ، وَصُعُوبَةِ النِّكَاحِ تُفْضِي إِلَىٰ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الْعُنُوسِ وَالْعُزُوبَةِ وَضَعْفِ الْأَخْلَاقِ وَضَعْفِ الْأُمَّةِ.

٢ – وَمِنْهَا: تَغَيُّرُ قُلُوبِ الْمُتَحَابِّينَ وَالْمُتَصَاهِرِينَ بِعَدَمِ إِعْطَاءِ الْمَدْعُوِّينَ مِنْهُمْ لِلرَّاقِصِينَ وَالرَّاقِصَاتِ مَا يُرْضِي الْمُولِمَ، أَوْ بِقِلَّةِ مَا يَبْذُلُونَهُ لَهُ مِنَ «الْعَوْنِ» أَوْ«التَّاوِسَةِ» أَوِ«الْغَرَامَةِ» أَوْ بِزِيَادَةِ بَعْضِهِمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ذَلِكَ.

وَأُلْفَةُ الْقُلُوبِ نِعْمَةٌ لَا يَسْتَهِينُ بِهَا إِلَّا الْأَنَانِيُّونَ الَّذِينَ لَا يُهِمُّهُمْ غَيْرُ ذَوَاتِهِمْ، وَقَدِ امْتَنَّ اللهُ بِهَا عَلَىٰ الصَّحَابَةِ رِضْوَانِ اللهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: ﴿وَٱذْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا﴾[آل عمران]، وَقَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾[الأنفال:٦٣].

وَتَبْدِيدُ السَّرَفِ فِي الْوَلَائِمِ لِنِعْمَةٍ لَا تُشْتَرَىٰ بِمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا يُنْسِينَا تَبْدِيدَهُ لِأَمْلَاكٍ كَثِيرَةٍ وَإِهَانَتِهِ لِنُفُوسٍ عَزِيزَةٍ.

(١) نسخة: ويجهد.

(٢) نسخة: وجمع.

٣ – وَمِنْهَا: إِهَانَةُ الْفُقَرَاءِ وَهُمْ مِنْ حَيْثُ الْخَلْقُ أَخَفُّ إِجْرَامًا، وَمِنْ حَيْثُ الدِّينُ أَيْسَرُ انْقِيَادًا، وَمِنْ حَيْثُ الْمُجْتَمَعُ أَكْثَرُ إِنْتَاجًا.

وَقَدْ جَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَمَرْفُوعًا عِنْدَ مُسْلِمٍ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَىٰ الْغَنِيُّ وَيُتْرَكُ الْفَقِيرُ».

فَإِذَا أَرَدْنَا السَّدَادَ وَسُلُوكَ طَرِيقِ الاقْتِصَادِ، فَلْنَقْتَدْ بِوَلَائِمِ السَّلَفِ، وَلْنَقْصِدْ فِيهَا إِلَىٰ الْمَقْصَدِ الْأَشْرَفِ مِنْ إِعْلَانِ الزَّوَاجِ وَنَفْعِ الْعَدِيمِ الْمُحْتَاجِ.

٤- وَأَمَّا الْإِطْعَامُ عَلَىٰ الْمَوْتَىٰ وَهُوَ مَا يُسَمَّىٰ فِي لِسَانِنَا: «النَّعْيُ»، وَفِي لِسَانِ سَلَفِنَا الْفَصِيحِ «الْهَضِيمَةُ»، وَأَحْسَنُوا فِي هٰذَا الاسْمِ، فَإِنَّ فِيهَا لَهَضْمًا وَأَكْلًا لِأَمْوَالِ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا!!

يَتَكَلَّفُ وَلِيُّ الْمَيِّتِ إِطْعَامَ النَّاسِ عَلَىٰ نَحْوِ طَعَامِ الْوَلَائِمِ وَإِعْطَائِهِ [1] أُجْرَةً لِلطَّلَبَةِ عَلَىٰ قِرَاءَتِهِمْ لِلْقُرْآنِ، وَلِلْمُرِيدِينَ عَلَىٰ ذِكْرِهِمْ لِلْأَذْكَارِ.

وَقَدْ تَسْتَمِرُّ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ الَّتِي هِيَ لِلْأُجْرَةِ لَا لِلْأَجْرِ مُدَّةً تَزِيدُ عَلَىٰ الشَّهْرِ! وَيَسْتَمِرُّ نَحْوُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الْجِهَاتِ اسْتِعْدَادَ وَلِيِّ الْمَيِّتِ لِوُفُودِ التَّعْزِيَةِ بِالذَّبَائِحِ وَالْأَطْعِمَةِ وَالأَشْرِبَةِ مِنْ قَهْوَةٍ وَأَتَايٍ.

وَقَدْ يَتَّفِقُ لَهُ الْيَوْمَانِ وَالثَّلَاثَةُ مُتَوَالِيَةً لَا يَفِدُ عَلَيْهِ فِيهَا وَافِدٌ، فَيَفْسُدُ مَا هَيَّأَهُ، ثُمَّ يَظُنُّ انْقِطَاعَ الْوُفُودِ فَلَا يَسْتَعِدُّ، فَيَفِدُ عَلَيْهِ حَالَتَئِذٍ جَمْعٌ يُشَتِّتُ هَمَّهُ فِي جَمْعِ مَوَادِّ ضِيَافَتِهِ. هَكَذَا نُعَامِلُ الْمُصَابِينَ مِنَّا بِالتَّضْيِيقِ وَالْإِرْهَاقِ، وَتَبْدِيدِ مَا جَعَلَ اللهُ لَهُمْ مِنَ التَّرِكَةِ بِالإِنْفَاقِ، بَلْ نُحَمِّلُهُمُ ارْتِكَابَ الدُّيُونِ وَطَلَاقَةِ الْوَجْهِ وَضَحِكِ الْعُيُونِ، وَلَا نَعْذُرُهُمْ عِنْدَ التَّقْصِيرِ، وَلَا نُعْفِي عَوْرَاتِهِمْ مِنَ التَّشْهِيرِ، وَلَا تَرِقُّ قُلُوبُنَا لِصِغَارِ الْأَوْلَادِ وَلَوْ لَمْ يَبْقَ لَهُمْ بَعْدَ هٰذَا السَّرَفِ إِلَّا التُّرَاب [2].

بَلْ نَأْكُلُ وَنَسْتَرِطُ وَنَأْخُذُ وَنَغْتَبِطُ!! وَاللهُ تَعَالَىٰ يَقُولُ: ﴿وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾﴾[النِّسَاء].

وَقَدْ أَثْمَرَ هٰذَا السَّرَفُ الْمَمْقُوتُ ـ عِلَاوَةً عَلَىٰ افْتِقَارِ أُسَرٍ وَافْتِضَاحِ بُيُوتٍ أُخَرَ ـ مَفَاسِدَ:

إِحْدَاهَا: ضَيَاعُ الْيَتَامَىٰ، فَلَا مَالَ يَبْقَىٰ عَلَىٰ كَرَامَتِهِمْ، وَلَا قُدْرَةَ عَلَىٰ عَمَلٍ لِسَدِّ حَاجَتِهِمْ، وَلَا أَقْرِبَاءَ

(١) نسخة: وإعطاء.

(٢)نسخة: الرماد.

يُرَاعُونَ حَقَّ قَرَابَتِهِمْ، وَلَا جَمْعِيَاتٍ تَقُومُ بِكَفَالَتِهِمْ، فَإِنْ مَاتُوا صِغَارًا كَانَ مَوْتُهُمْ عَلَيْنَا سُبَّةً وَعَارًا، وَإِنْ أَصْبَحُوا كِبَارًا جَنُوا عَلَىٰ الْمُجْتَمَعِ أَضْرَارًا.

ثَانِيَتُهَا: سُوءُ حَالِ الْأَيَامَىٰ، فَالزَّوَاجُ مُتَعَذِّرٌ عَلَيْهِنَّ فِي الْغَالِبِ، وَذَوُوا قَرَابَتِهِنَّ يَرَوْنَ فِي حِفْظِ صِبْيَتِهِنَّ خِدْمَةً عَلَىٰ الْأَجَانِبِ، إِنْ عَمِلْنَ فَبِوَجْهٍ كَاسِفٍ، وَإِنْ قَعَدْنَ فَبِقَلْبٍ لَاهِفٍ!

ثَالِثَتُهَا: قَسْوَةُ الْقُلُوبِ وَالْغَفْلَةُ عَنِ عِظَةِ الْمَوْتِ، فُقَرَّاءُ الْقُرْآنِ تَرَىٰ الْمَيِّتَ بَيْنَهُمْ، وَهُمْ يَأْكُلُونَ وَيَتَلَذَّذُونَ!! وَيَتَحَدَّثُونَ وَيَضْحَكُونَ!! وَيَغْتَابُونَ وَيَعِيبُونَ!! وَوُفُودُ التَّعْزِيَةِ لِلْمُصَابِ يَمْتَحِنُونَ! فَإِنْ وَجَدُوا لَدَيْهِ مِنْ لَوَازِمِ الضِّيَافَةِ مَا يَقْضِي لِبَانَاتِهِمْ قَالُوا: (مَا مَاتَ مَنْ خَلَّىٰ مِثْلَكَ، خَلَّاهَا تَبَارَكَ اللهُ عَامِرَةٌ).

وَإِنْ لَمْ يَجِدُوا مَا يَسُدُّ نَهَمَهُمْ وَيَبْهَتُ نَظَرَهُمْ قَالُوا: (خَلَتْ دَارُ فُلَانٍ).

وَأَيُّ قَلْبٍ أَغْلَظُ مِنْ قَلْبٍ لَا يَتَّعِظُ بِالْمَوْتِ؟ وَإِنَّ لِسَانَ حَالِ الْأَمْوَاتِ لَأَفْصَحُ مِنْ لِسَانِ الْأَحْيَاءِ بِالعِظَاتِ! قَالَتْ امْرَأَةٌ تَبْكِي أَخَاهَا:

وَكَانَتِ فِي حَيَاتِكَ لِي عِظَاتٌ ... فَأَنْتَ الْيَوْمَ أَوْعَظُ مِنْكَ حَيًّا

رَابِعَتُهَا:[1] صَرْفُ الْقُرْآنِ عَنِ الْغَايَةِ الَّتِي أُنْزِلَ مِنْ أَجْلِهَا، فَالقُرْآنُ الَّذِي أُنْزِلَ ﴿إِلَّا تَذْكِرَةً لِّمَن يَخْشَىٰ ۝٣﴾[طه]، وَأُنْزِلَ ﴿لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ۝٢٩﴾[ص] أَصْبَحَ بِضَاعَةً تُبَاعُ لِلْمَرْضَىٰ وَالْمَوْتَىٰ!

وَالْقُرْآنُ الَّذِي لَوْ أُنْزِلَ ﴿عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾[الحَشْرُ:٢١] أَضْحَىٰ لَا يَتَجَاوَزُ حَنَاجِرَ قُرَّائِهِ.

وَالْقُرْآنُ الَّذِي يَجْعَلُ مِنَ الْجَبَانِ شُجَاعًا، وَمِنَ الشَّحِيحِ جَوَادًا، صَارَ أَهْلُهُ ـ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ ـ أَجْبَنَ النَّاسِ وَأَشَحَّهُمْ.

إِنْ هَٰذَا لَهُوَ الْمُصِيبَةُ الَّتِي لَا يُقَاسُ بِهَا ثَكْلُ ثَاكِلٍ وَالدَّاهِيَةُ الَّتِي تَصْفَرُّ حَقِيقَةً مِنْهَا الْأَنَامِلُ.

فَإِذَا أَرَدْنَا فِي هَٰذَا الْأَمْرِ الْاسْتِقَامَةَ وَسُلُوكَ طُرُقِ[2] السَّلَامَةِ، فَلْنَقْرَأِ الْقُرْآنَ لِلِاتِّعَاظِ وَالِاعْتِبَارِ، وَلَا نَتَوَسَّلْ بِهِ إِلَىٰ الدِّرْهَمِ وَالدِّينَارِ، وَلْنُعْفِ الْمُصَابِينَ مِنْ تِلْكَ الْعَوَائِدِ وَمَدِّ الْمَوَائِدِ، بَلْ يَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ الْجِيرَانُ وَذَوُو الْأَرْحَامِ، رَوَىٰ أَبُو دَاوُدَ وَالتِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرَ

(١) نسخة: رابعها.

(٢) نسخة: طريق.

طَعَامًا، فَقَدْ أَتَاهُمْ مَا يُشْغِلُهُمْ».

وَأَمَّا السَّرَفُ فِي مَوَائِدِ الضِّيَافَاتِ، فَتَرَىٰ الْمُضِيفَ يَتَكَلَّفُ تَأْثِيثَ مَنْزِلِ الضِّيَافَةِ، وَزَخْرَفَتَهُ وَاقْتِنَاءَ الْأَوَانِي الرَّفِيعَةِ، فَإِذَا نَزَلَ بِهِ الضَّيْفُ أَغْرَبَ بِإِحْضَارِ الْفَوَاكِهِ فِي غَيْرِ إِبَّانِهَا، وَبَالَغَ فِي تَنْوِيعِ الْأَطْعِمَةِ وَالْحَلْوَىٰ [1]، إِلَىٰ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ مَظَاهِرِ التَّرَفِ وَأَسْبَابِ السَّرَفِ.

يَبْعَثُ الْمُضِيفَ عَلَىٰ ذَلِكَ الْإِسْرَافُ: إِمَّا طَلَبُ مَرْضَاةِ الضَّيْفِ وَتَكْرِمَتِهِ، وَإِمَّا حُبُّ الإِعْجَابِ بِجُودِهِ وَمَقْدِرَتِهِ، وَإِمَّا خَشْيَةُ كَلَامِ النَّاسِ فِيهِ وَأَذِيَّتِهِ، فَلَوْ قَصَّرَ فِي شَيْءٍ مِمَّا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ أَمْثَالِهِ بِتَقْدِيمِهِ لِلضُّيُوفِ، لِعُدَّ تَقْصِيرُهُ أَوْ قُصُورُهُ اسْتِخْفَافًا بِضُيُوفِهِ، وَلُؤْمًا رَضَعَهُ فِي صِبَاهُ.

حُكِيَ لِي أَنَّ رَجُلًا مُوسِرًا يَسْكُنُ بِضَيْعَةٍ بَعِيدَةٍ عَنِ الْقُرَىٰ، أَضَافَ أَصْدِقَاءَ لَهُ، وَقَدَّمَ إِلَيْهِمْ مِنْ فِلَاحَتِهِ وَكَسْبِهِ لَحْمًا حَنِيذًا، وَلَبَنًا حَلِيبًا، وَفَاكِهَةً طَرِيَّةً، وَأَطْعِمَةً شَهِيَّةً، وَلَكِنَّهُ لَمْ يُتْحِفْهُمْ بِفَنَاجِينِ الْقَهْوَةِ، وَلَا بِكُؤُوسِ الْأَتَايْ! فَعَدُّوهَا لَهُ إِسَاءَةً طَغَتْ عَلَىٰ ذَلِكَ الْإِحْسَانِ، وَتَحَدَّثُوا بِهَا مُتَعَجِّبِينَ وَمُتَنَقِّصِينَ، فَبَلَغَهُ انْتِقَادُهُمْ وَانْتِقَاصُهُمْ، فَدَعَاهُمْ مَرَّةً أُخْرَىٰ، فَنَزَلُوا عَلَيْهِ بَعْدَ الزَّوَالِ، فَأَسْرَعَ إِلَيْهِمْ بِفَنَاجِينِ الْقَهْوَةِ، وَلَمْ يَزَلْ يَتَرَدَّدُ إِلَيْهِمْ بِهَا حَتَّىٰ مُنْتَصِفِ اللَّيْلِ، فَعَمِلَتْ فِيهِمْ عَمَلَهَا، وَاشْتَدَّ بِهِمُ الْجُوعُ وَهَمُّوا بِالْبَوْحِ لِلْمُضِيفِ فَتَرَدَّدُوا ثُمَّ هَجَمَ أَحَدُهُمْ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: أَيْنَ الْعَشَاءُ؟ فَأَجَابَهُ: هٰذِهِ تَتِمَّةُ الْعَشَاءِ السَّابِقِ. وَكَانَ جَادًّا، فَلَمْ يَطْعَمُوا عِنْدَهُ هٰذِهِ الْمَرَّةَ غَيْرَ الْقَهْوَةِ! وَلَقَدْ وُفِّقَ فِي جَوَابِهِ الْفِعْلِيِّ كَمَا أَحْسَنَ فِي جَوَابِهِ الْقَوْلِيِّ.

وَفِي مَضَارِّ السَّرَفِ فِي الضِّيَافَاتِ غَرْسُ مَبَادِئِ الْجَفَاءِ فِي الْقُلُوبِ وَأُصُولِ الشُّحِّ فِي النُّفُوسِ، ذَلِكَ بِأَنَّ الرَّجُلَ يَنْزِلُ بِهِ أَوْ بِبَلَدِهِ مَنْ يَوَدُّ ضِيَافَتَهُ [2]، وَلَكِنَّ الْعَادَةَ الْغَالِبَةَ تَجْعَلُ الضِّيَافَةَ عَلَيْهِ ذَلِكَ الْحِينَ مُتَعَذِّرَةً أَوْ مُتَعَسِّرَةً، فَيَقَعُ فِي حَرْبٍ بَيْنَ حُكْمِ الضَّمِيرِ وَأَمْرِ الْعَادَةِ، وَقَدْ يُجِيبُ صَوْتَ الضَّمِيرِ ـ وَحَبَّذَا ـ وَلَكِنْ بِنَقْصٍ وَكَدَرٍ، وَقَدْ يَنْزِلُ عَلَىٰ حُكْمِ الْعَادَةِ، فَلَا يُضِيفُ النَّازِلَ، وَيَبْقَىٰ حَيِيًّا مِنْهُ خَزْيَانًا، وَلَكِنْ بِتَكَرُّرِ هٰذَا الانْقِيَادِ لِلْعَادَةِ يَعْتَادُ تَرْكَ الضِّيَافَةِ وَلَوْ مَعَ الاسْتِطَاعَةِ، فَيَجْفُوَ قَلْبُهُ، وَتَشُحَّ نَفْسُهُ، وَيَقَعُ لِغَيْرِ هٰذَا الرَّجُلِ مِثْلَ مَا وَقَعَ فِيهِ، فَتُقْطَعُ صِلَةُ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ أَوْ تَكَادُ.

فَعَلَيْنَا أَنْ نَجُودَ جُودًا خَالِيًا مِنَ الْكُلْفَةِ وَالتَّبْذِيرِ، وَأَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ كَمَالَ الْجُودِ فِي كَثْرَةِ الضِّيَافَاتِ لِتَمْتِينِ الرَّوَابِطِ وَالصِّلَاتِ، لَا فِي كَثْرَةِ الْمَأْكُولَاتِ ثُمَّ قَطْعُهَا عِنْدَ الْحَاجَةِ إِلَيْهَا.

(١) نسخة: الحلاوى.

(٢) نسخة: إضافته.

[1]إِنَّ الْأَحْسَنَ هُوَ أَنْ نَصْرِفَ الضِّيَافَةَ الضَّخْمَةَ الْوَاحِدَةَ إِلَىٰ عِدَّةِ ضِيَافَاتٍ هَيِّنَةٍ، كَمَا نَصْرِفُ وَرَقَةَ الْأَلْفِ إِلَىٰ أَوْرَاقٍ شَتَّىٰ مِنْ ذَوَاتِ عِشْرِينَ، وَخَمْسِينَ.

وَقَدْ قَالَ مُعَلِّمُ الْجُودِ وَمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ-: «لَوْ دُعِيتُ إِلَىٰ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ».

٥- وَأَمَّا التَّكَلُّفُ فِي الْهَدَايَا، فَالبَاعِثُ عَلَيْهِ وَثَمَرَتُهُ كَالْبَاعِثِ عَلَىٰ السَّرَفِ فِي الضِّيَافَةِ وَثَمَرَتِهِ.

فَإِنْ لَمْ يَجِدِ الرَّجُلُ أَوِ الْمَرْأَةُ مَا يَمْلَأُ الْعَيْنَ مِنَ الْهَدِيَّةِ تَرَكَهَا، فَتَرَكَ بِذَلِكَ صِلَةً يَنْبَغِي أَنْ تُتَعَاهَدَ، وَقَدْ يُهْدَىٰ إِلَىٰ الْمَرْأَةِ أَوِ الرَّجُلِ مَا لَا يَمْلَأُ الْعَيْنَ فَيَغْضَبَانِ وَيُطْلَقَانِ فِي الْمُهْدِي لِسَانَ السُّوءِ.

وَقَدْ أَدَّبَنَا الْإِسْلَامُ فِي هَذَا الْأَمْرِ بِمِثْلِ حَدِيثِ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَىٰ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ». وَحَدِيثُ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسَنُ شَاةٍ». وَفِرْسَنُ الشَّاةِ: أَحْقَرُ مَا فِيهَا.

لَيْسَ نَظَرُ الإِسْلَامِ إِلَىٰ الضِّيَافَةِ وَالْهَدِيَّةِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهَا فُرْصَةٌ لِمَلْءِ البُطُونِ، أَوْ مَعْرَضٌ لِصِنَاعَةِ الْأَطْعِمَةِ وَالْحَلْوَىٰ [2]، بَلْ مَقْصُودُهُ مِنْهَا رَبْطُ الصِّلَاتِ وَتَنْمِيَةُ الْمَوَدَّاتِ.

هَذَا مَا أَرَدْنَا التَّنْبِيهَ عَلَيْهِ الْآنَ مِنْ وُجُوهِ السَّرَفِ وَمَفَاسِدِهَا، وَلَعَلَّنَا قَدْ أَسْرَفْنَا فِي الْقَوْلِ مِنْ حَيْثُ التَّطْوِيلِ الَّذِي يُسْتَغْنَىٰ عَنْهُ بِالْمَعْنَىٰ [3]، لَا مِنْ حَيْثُ تَوْفِيَةُ الْمَوْضُوعِ حَقَّهُ.

وَإِذَا شَعَرْنَا بِالسَّرَفِ فَلْنَعُدْ إِلَىٰ الاقْتِصَادِ.

الاقْتِصَادُ هُوَ الاسْتِقَامَةُ عَلَىٰ نَهْجِ الاعْتِدَالِ بَيْنَ طَرَفَيْ الإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَهِيَ الرُّتْبَةُ الَّتِي عَنَاهَا ابْنُ الْوَرْدِي بِقَوْلِهِ:

بَيْنَ تَبْذِيرٍ وَبُخْلٍ رُتْبَةٌ ... وَكِلَا هُذَيْنِ إِنْ زَادَ قَتَلْ

أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ فِقْهِ الرَّجُلِ قَصْدُهُ فِي مَعِيشَتِهِ»، وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾﴾ [الإِسْرَاءُ].

وَجَعَلَ الْقُرْآنُ الْمُقْتَصِدِينَ مِنْ عِبَادِ الرَّحْمَٰنِ الْمَمْدُوحِينَ فَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾﴾[الفُرْقَانِ].

وَحُكِيَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ قَالَ لِابْنِ أَخِيهِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ حِينَ زَوَّجَهُ ابْنَتَهُ فَاطِمَةَ: مَا نَفَقَتُكَ؟

(١) نسخة: وبالجملة.

(٢) نسخة: الحلاوى.

(٣) نسخة: المعنى.

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: الْحَسَنَةُ بَيْنَ السَّيِّئَتَيْنِ، وَتَلَا آيَةَ: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ﴾، رَضِيَ عَبْدُ الْمَلِكِ بِالاقْتِصَادِ نَفَقَةً لِفَاطِمَةَ، وَهِيَ الَّتِي بَلَغَتْ مَكَانَةً مِنَ الْمَجْدِ عَبَّرَ عَنْهَا الشَّاعِرُ بِقَوْلِهِ:

بِنْتُ الْخَلِيفَةِ وَالْخَلِيفَةُ جَدُّهَا أُخْتُ الْخَلَائِفِ وَالْخَلِيفَةُ زَوْجُهَا

قَالَ الْمُؤَرِّخُونَ: لَا يَصْدُقُ هَذَا الْبَيْتُ عَلَىٰ امْرَأَةٍ سِوَاهَا مِمَّنْ تَقَدَّمْنَهَا أَوْ تَأَخَّرْنَ عَنْهَا.

الاقْتِصَادُ ـ أَيُّهَا السَّادَةُ ـ ضِدُّ التَّبْذِيرِ وَالسَّرَفُ، كَمَا أَنَّهُ ضِدُّ الشُّحِّ وَالبُخْلِ.

فَكُلُّ ذَمٍّ جَاءَ فِي كَلَامِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَكَلَامِ الْحُكَمَاءِ لِهَذَيْنِ الطَّرَفَيْنِ، فَهُوَ مَدْحٌ وَثَنَاءٌ عَلَىٰ الاقْتِصَادِ، وَكُلُّ مَا يُذْكَرُ مِنَ الْآثَارِ السَّيِّئَةِ وَالْعَوَاقِبِ الْوَخِيمَةِ لِذَيْنِكَ الطَّرَفَيْنِ، فَهُوَ تَنْبِيهٌ عَلَىٰ مَحَاسِنِ الاقْتِصَادِ وَفَوَائِدِهِ.

فَالاقْتِصَادُ مُفْضٍ بِصَاحِبِهِ فِي الْآخِرَةِ إِلَىٰ الْجَنَّةِ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَفِي الدُّنْيَا إِلَىٰ الْعِزِّ وَالْكَرَامَةِ، إِلَىٰ جَعْلِ وُجُودِنَا لَنَا وَحَيَاتِنَا عَامِرَةً بِالْآثَارِ الْخَالِدَةِ.

لِنَتَصَوَّرَ سَرَفَنَا فِي مِثْلِ الدُّخَانِ وَالشَّمَّةِ وَالْقَهْوَةِ وَالْأَتَايِ مِمَّا لَا لَذَّةَ فِيهِ وَلَا نَعِيمَ، ثُمَّ لِنَتَصَوَّرَ اقْتِصَادَنَا بِتَرْكِ هَذِهِ الْأَعْشَابِ نَجِدْ فِي ذَلِكَ الاقْتِصَادِ مَا يَكْفِي لِلنُّهُوضِ بِمَشَارِيعَ وَاسِعَةٍ مِنْ عِلْمِيَّةٍ وَصِنَاعِيَّةٍ وَتِجَارِيَّةٍ وَفِلَاحِيَّةٍ.

ذَلِكَ أَنَّنَا سِتَّةُ مَلَايِينَ، فَلْنَفْرِضْ سُدُسَنَا يَتَعَاطَىٰ الدُّخَانَ وَالشَّمَّةَ، وَيُنْفِقُ فِيهِمَا كُلُّ وَاحِدٍ فَرَنْكًا كُلَّ يَوْمٍ، فَهَذَا مَلْيُونَ فَرَنْكٍ يَذْهَبُ كُلَّ يَوْمٍ فِي الدُّخَانِ وَالشَّمَّةِ.

وَلِنَفْرِضْ ثُلُثَنَا يَشْرَبُ القَهْوَةَ وَالأَتَايَ، وَيَسْتَهْلِكُ كُلُّ وَاحِدٍ رُبْعَ فَرَنْكٍ فِي الْيَوْمِ، فَهَذَا مَلْيُونٌ آخَرَ يَخْرُجُ كُلَّ يَوْمٍ فِي الْقَهْوَةِ وَالْأَتَايِ.

فَلَوْ أَنَّنَا اسْتَبْدَلْنَا بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ مَشَارِيعَ خَيْرِيَّةً، مَقْبُوضُهَا كُلَّ يَوْمٍ مِلْيُونَانِ مِنَ الْفَرَنْكَاتِ، لَكَانَتْ مَشَارِيعُنَا أَغْنَىٰ الْمَشَارِيعِ وَأَقْوَاهَا، وَوُجُودُنَا أَشْرَفَ الْوُجُودَاتِ وَأَعَزَّهَا، فَكَيْفَ لَوْ اقْتَصَدْنَا بِتَرْكِ الْمُحَرَّمَاتِ، وَنَبْذِ قَبَائِحِ الْعَادَاتِ، وَكَفِّ النَّفْسِ عَنْ بَعْضِ الْمُشْتَهَيَاتِ؟

نَشْكُو التَّأَخُّرَ وَالانْحِطَاطَ وَنُقِيمُ عَلَىٰ خُطَّتَيِ التَّفْرِيطِ وَالإِفْرَاطِ.

فَحَالُنَا حَالَ مَنْ يَشْكُو مَرَضَ السُّكَّرِ وَيَتَمَادَىٰ عَلَىٰ شُرْبِ الْعَسَلِ وَأَكْلِ الْحَلْوَىٰ.[1]

إِنَّ دَاءَنَا مِنَّا وَعِلَاجَهُ بِأَيْدِينَا، فَلْتَكُنْ لَنَا إِرَادَةٌ قَوِيَّةٌ فِي طَرْحِ السَّرَفِ، وَخُطَّىٰ ثَابِتَةً فِي سُلَّمِ الاقْتِصَادِ.

(١) نسخة: الحلاوى.

وَلَا نُمثِّلُ الْأُعْجُوبَةَ الَّتِي قَالَ فِيهَا الْأَوَّلُ:

وَمِـنَ الْعَجَائِـبِ وَالْعَجَائِـبُ جَمَّـةٌ ... قُـرْبُ الْحَبِيـبِ وَمَـا إِلَيْـهِ وُصُـولُ

كَـالْعِيسِ فِـي الْبَيْـدَاءِ يَقْتُلُهَـا الظَّمَـا ... وَالْمَـاءُ فَـوْقَ ظُهُورِهَـا مَحْمُـولُ

وَنَرَىٰ الْآنَ ـ أَيُّهَا السَّادَةُ ـ أَنَّهُ قَدْ اسْتَبَانَ لَكُمُ السَّرَفُ الْمَالِيُّ، وَاتَّضَحَ لَكُمْ بَعْضُ وُجُوهِهِ، وَآمَنْتُمْ بِوُجُوبِ مُقَاوَمَتِهِ عَلَىٰ أَيِّ وَجْهٍ كَانَ، وانْدَمَجْتُ فِي غُضُونِ الْكَلَامِ السَّابِقِ كَيْفِيَّةُ الْمُقَاوَمَةِ، وَهِيَ تَعْتَمِدُ عَلَىٰ ثَلَاثِ دَعَائِمَ:

أَوَّلًا: ذِكْرُ مَا جَاءَ فِي السَّرَفِ مِنْ آيَاتٍ وَأَحَادِيثَ وَأَقْوَالِ الْحُكَمَاءِ [١]، وَهِيَ نَاحِيَةٌ نَقْلِيَّةٌ.

ثَانِيًا: بَيَانُ مُضَارِّ السَّرَفِ وَمَفَاسِدِهِ، وَهِيَ نَاحِيَةٌ عَقْلِيَّةٌ.

ثَالِثًا: أَمْثِلَةٌ مِنْ اقْتِصَادِ السَّلَفِ، وَهِيَ نَاحِيَةٌ عَمَلِيَّةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ.

وَلَا بُدَّ لِإِثْمَارِ الْمُقَاوَمَةِ مِنْ تَعْمِيمِ كَيْفِيَّتِهَا بَيْنَ طَبَقَاتِ الْأُمَّةِ، وَلِلتَّعْمِيمِ وَسَائِلَ:

إِحْدَاهَا: التَّعْلِيمُ الْمَسْجِدِيُّ، فَيُقْطَعُ الْوُعَّاظُ مِنْ أَوْقَاتِهِمْ دُرُوسًا فِي تَفْسِيرِ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ السَّرَفِ أَوْ حَدِيثٍ مِنَ أَحَادِيثِهِ، وَيَبْنُونَ دَرَوسَهُمْ عَلَىٰ الدَّعَائِمِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي وَصَفْنَاهَا.

ثَانِيَتُهَا: التَّعْلِيمُ الْمَكْتَبِيُّ، فَيُلْقِي الْمُعَلِّمُ فِي أَمْثِلَةِ قَوَاعِدِهِ وَدُرُوسِ آدَابِهِ بَعْضَ مَا جَاءَ فِي السَّرَفِ مِمَّا يَقِلُّ لَفْظُهُ وَيَقْرُبُ فَهْمُهُ.

ثَالِثَتُهَا: الْخَطَابَةُ، فَتُنْشَأُ خُطَبٌ فِي مَوَاضِعَ السَّرَفِ تَكُونُ نَمَاذِجَ تُحْتَذَىٰ.

رَابِعَتُهَا: الْمُحَاضَرَاتُ بِالنَّوَادِيّ.

خَامِسَتُهَا: الْمَقَالَاتُ وَالْقَصَائِدُ بِالصُّحُفِ السَّيَّارَةِ.

سَادِسَتُهَا: إِنْشَاءُ الْأَشْعَارِ الْعَامِيَّةِ يُتَغَنَّىٰ بِهَا بَيْنَ الطَّبَقَاتِ الَّتِي لَا تَغْشَىٰ الْمَسَاجِدَ وَالنَّوَادِي، وَالَّتِي لَمْ تَزَلْ بَعِيدَةً عَنِ التَّأَثُّرِ بِالْفُصْحَىٰ.

سابِعَتُهَا: تَخْلِيدُ الْحَدِيثِ فِي هٰذَا الْمَوْضُوعِ بِالتَّأْلِيفِ وَالْجَمْعِ، وَتَيْسِيرِ تَعْمِيمِهِ بِالنَّشْرِ وَالطَّبْعِ، فَتَعْهَدُ «الْجَمْعِيَّةُ» إِلَىٰ مَنْ تَرَىٰ فِيهِ الْكَفَاءَةَ بِالتَّأْلِيفِ أَوْ بِجَمْعِ الْمُخْتَارِ مِمَّا يُلْقَىٰ فِي الْمَوْضُوعِ بِالْفُصْحَىٰ وَالْعَامِيَّةِ[٢]، وَتُنَشِّطُ[٣] الْكُتَّابَ وَالْأُدَبَاءَ وَالْخُطَبَاءَ بِجَوَائِزَ عَلَىٰ مَا تَسْتَحْسِنُهُ مِنْ آثَارِ أَقْلَامِهِمْ وَقَرَائِحِهِمْ،

(١) نسخة: حكماء.

(٢) نسخة: بالعامية.

(٣) نسخة: وتنشيط.

وَتُشَارِكُ فِي تَعْمِيمِ مَا يُطْبَعُ بِاشْتِرَاءِ نُسَخٍ مِنْهُ وَإِهْدَائِهَا مَجَّانًا.

ثَامِنَتُهَا: الْأُسْوَةُ الْحَسَنَةُ، فَيَتَقَدَّمُ مَنْ يَمْلِكُ الشَّجَاعَةَ الْأَدَبِيَّةَ إِلَىٰ الْتِزَامِ الْاقْتِصَادِ وَطَرْحِ [1] السَّرَفِ فِيمَا يُغْنِي مِنْ وُجُوهِ السَّرَفِ الْمُعْتَادَةِ، وَيَسْعَىٰ فِي تَقْوِيَةِ جَانِبِهِ، بِحَمْلِ بَعْضِ أَصْدِقَائِهِ عَلَىٰ خُطَّتِهِ، وَالْمُتَشَارِكُونَ فِي هٰذِهِ الْخُطَّةِ يَجْمُلُ أَنْ يُؤَكِّدُوا عَزْمَهُمْ بِالتَّحَالُفِ عَلَىٰ الْتِزَامِهَا.

وَالْقُدْوَةُ الْحَسَنَةُ هِيَ الَّتِي تَجْعَلُ لِكَلَامِ اللهِ وَقْعًا فِي الْقُلُوبِ، وَلِأَوَامِرِ الدِّينِ احْتِرَامًا فِي النُّفُوسِ، وَلِعِظَاتِ الْمُرْشِدِينَ تَأْثِيرًا فِي الْمُجْتَمَعِ.

وَالْقُدْوَةُ الْحَسَنَةُ هِيَ الَّتِي تَجْعَلُنَا أُمَّةَ جِدٍّ وَعَمَلٍ، لَا شِرْذِمَةَ هَزْلٍ وتَوَاكُلٍ، فَإِنَّ وُقُوفَ الْمُرْشِدِ عِنْدَ حَدِّ الْقَوْلِ يَحْمِلُ الْمُسْتَمِعَ عَلَىٰ الْوُقُوفِ عِنْدَ حَدِّ السَّمَاعِ، وَقَرْنُهُ الْقَوْلَ بِالْعَمَلِ يَبْعَثُ السَّامِعَ عَلَىٰ قَرْنِ السَّمَاعِ بِالِاتِّبَاعِ، فَالْقَوْلُ الْمُجَرَّدِ يَبْعَثُ عَلَىٰ الْقَوْلِ الْمُجَرَّدِ، وَالِامْتِثَالُ بِالْعَمَلِ يَبْعَثُ عَلَىٰ الِامْتِثَالِ بِالْعَمَلِ، وَهَذَا سِرُّ نَجَاحِ السَّلَفِ، وَفَشَلِ الْخَلَفِ.

وَهٰذَا مَغْزَىٰ «الْجَمْعِيَّةِ» فِي دَعْوَتِهَا إِلَىٰ حَيَاةِ السَّلَفِ، فَمَا كَانَ فِي حَيَاةِ السَّلَفِ مِنْ دِينٍ فَـ«الْجَمْعِيَّةُ» تَقِفُ فِيهِ وُقُوفَهُمْ عِنْدَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاجْتِهَادِ فُحُولِ الثِّقَاتِ، وَمَا كَانَ فِي حَيَاتِهِمْ مِنْ دُنْيَا فَـ«الجَمْعِيَّةُ» تَأْخُذُ مِنْهُ الْجِدَّ وَبُعْدَ النَّظَرِ، فَتَخْتَارُ مِنْ حَيَاةِ هَذَا الْعَصْرِ الْأَرْفَعَ الْأَنْفَعَ، وَهٰذَا نَثْرُ مَا نَظَمَهُ شَاعِرُنَا إِذْ قَالَ:

أَمَّا الْحَيَاةُ فَإِنَّنَا مَعْشَرٌ جُدُدٌ ... فِيهَا وَلَكِنَّنَا فِي دِينِنَا قُدُمَا

(١) نسخة: واطراح.